الرقم الدولي : 2075-7220

الرقم الدولي العالمي : 2313-0377

مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن كلية القانون بجامعة بابل

العدد الاول 2026 السنة الثامنة عشر

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد 1291 لسنة 2009

Print ISSN : 2075-7220

Online ISSN : 2313-0377

Al-Mouhaqiq Al-Hilly Journal For Legal and Political Science

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University

First issue 2026 Eighteenth year

No. Deposit in the Archives office – office 1291 for the national Baghdad in 2009

هيئة تحرير المجلة

ت	الاسماء	الصفة	مكان العمل	الاختصاص العام	الاختصاص الدقيق
1	أ.د. فراس كريم شيعان	رئيس هيئة التحرير	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون دولي خاص
2	م.د. هند فائز احمد	مدير هيئة التحرير	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون دولي خاص
3	أ.د. اسراء محمد علي سالم	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون جنائي
4	أ.د. اسماعيل صعصاع غيدان	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون اداري
5	أ.د. حسون عبيد هجيج	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون جنائي
6	أ.د. ضمير حسين ناصر	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون مدني
7	أ.د. وسن قاسم غني	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون مدني
8	أ.د. ذكرى محمد حسين	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون تجاري
9	أ.د. صادق محمد علي	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون اداري
10	أ.د. اسماعيل نعمة عبود	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون جنائي
11	أ.م.د محمد جعفر هادي	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون مدني
12	أ.م.د. رفاه كريم كربل	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون اداري
13	أ.م.د. قحطان عدنان عزيز	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون دولي
14	أ.م.د. ماهر محسن عبود	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون خاص	قانون مدني
15	أ.م.د. اركان عباس حمزة	عضواً	كلية القانون / جامعة بابل	قانون عام	قانون دستوري
16	أ.د. مروان محمد محروس	عضواً	كلية الحقوق/جامعة البحرين	قانون	—
17	أ.د. مزهر جعفر عبد جاسم	عضواً	اكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة / عمان	قانون عام	قانون جنائي
18	أ.د. سهيل حدادين	عضواً	الجامعة الاردنية	قانون	—
19	أ.د. فتحي توفيق عبد الرحمن	عضواً	كلية القانون/جامعة البتراء	قانون	—
20	أ.م.د. منى محمد عباس عبود	مدقق اللغة الانجليزية	كلية التربية الاساسية / جامعة بابل	اللغة الانجليزية	—
21	م.د. احمد سالم عبيد	مدقق اللغة العربية	كلية القانون / جامعة بابل	اللغة العربية	—

ت	أسم الباحث	عنوان البحث	عدد الصفحات
1	أ.د. اسماعيل صعصاع غيدان الباحث كرار محمد فاضل	مفهوم الضبط الإداري في المؤسسات الاصلاحية	1 - 25
2	أ.د. حسين جبار النائلي الباحثة خنساء خالد عوده	دور القضاء الدستوري في حماية تمثيل النساء في البرلمان (دراسة مقارنة)	26 - 55
3	أ.د. نافع تكليف مجيد الباحثة زينب هادي جبر	جريمة تقديم معلومات إحصائية كاذبة إلى هيئة الإحصاء (دراسة مقارنة)	56 - 89
4	أ.د. نافع تكليف مجيد الباحث حسين عبد علي كاظم	رفض الشكوى (دراسة مقارنة)	90 - 119
5	أ.م.د.ليلى حنتوش ناجي الخالدي الباحثة رفاه صباح حمدان	حماية القضاء الدستوري لمبدأ تكافؤ الفرص في تولي الوظائف العامة	120 - 148
6	أ.م.د. ليلى حنتوش ناجي الخالدي الباحثة فاطمة حامد رطان	الضوابط المنظمة للعلاقة بين رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء في مجال سحب الثقة وخلو المنصب	149 - 181
7	أ.م.د. عمار غالي عبد الكاظم	المسؤولية الجنائية عن الجرائم الوثائقية في عصر الذكاء الاصطناعي (قراءة في التشريع العراقي)	182 - 268
8	أ.م.د. باقر موسى سعيد	الآثار القانونية لاستخدام الوسائل التفجيرية المموهة في النزاعات المسلحة (تفجير أجهزة اللاسلكي في لبنان أنموذجًا)	269 - 300
9	م.د. كاظم خضير محمد	الاعتراض الإداري على قرار تقدير مبلغ ضريبة الدخل (دراسة في ضوء احكام قانون ضريبة الدخل العراقي رقم 113 لسنة 1982)	301 - 322
10	م.د. علي عبد الستار جواد	بطلان التوقيع الالكتروني	323 - 345
11	م.د. فراس مكي عبد نصار	الذكاء الاصطناعي والحقوق السياسية (قراءة في تأثيراته والسبل القانونية لمواجهة جرائمه)	346 - 377
12	م.د. صفا مظهر عبد الستار	العقوبات الاقتصادية كأداة للنفوذ السياسي في العلاقات الدولية	378 - 402
13	م.م. أيمن خليل شوكان الجبوري م.م. منتظر فلاح مرعي حسين	الضوابط الدستورية لحظر التطرف الفكري بين حماية المجتمع ومراعاة الحريات العامة	403 - 417
14	عمار عبد الحسين خسارة أ.د. سرمد عامر عباس	التمويل باعتباره أسلوب غير مباشر للتوريد	418 - 434
15	أ.م.د. لقاء مهدي سلمان	العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي في العراق بعد عام 2003	435 - 459
16	م.د. كوثر عهد محمد مجيد	عيوب الصياغة وأثرها في النص الجزائي (دراسة مقارنة)	460 - 494
17	م.د. نور فاضل مجيد	الذكاء الاصطناعي وأثرُهُ في القدرة على التَّنَبُّؤِ بالجريمة	495 - 521
18	م. محمد حمزة عويد الربيعي	جريمة الامتناع عن رعاية الصغير (دراسة مقارنة)	522 - 550
19	م.م. حيدر عبد الحسين حسن الجبوري	فلسفة المشرع في اعتبار الضمان العشري من النظام العام في عقد المقاولة (دراسة مقارنة)	551 - 588

أعداد

صبا مظهر السلامي م.م. حنين مدين الهيتي

مجلة المحقق الحلي

للعلوم القانونية والسياسية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن كلية القانون بجامعة بابل

العدد الاول

السنة الثامنة عشر

2026

البريد الالكتروني

https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد 1291 لسنة 2009

التمويل باعتباره أسلوب غير مباشر للتوريد

الباحث عمار عبد الحسين خسارة[1]
كلية القانون / جامعة بابل
law536.ammar.abad@Student.uobabylon.edu.iq

أ. د. سرمد عامر عباس[2]
كلية القانون/ جامعة بابل
law.Sarmad.ammar.@uobabylon.edu.iq

تاريخ استلام البحث :2025/10/23 **تاريخ قبول النشر:2025/11/13** **تاريخ النشر:2026/3/30**

المستخلص: تتباين طرق تمويل الجماعات الإرهابية تبعاً للنوع المحدد من الإرهاب الذي تنخرط فيه. ومع ذلك، يمكننا القول بأن هنالك مسارين رئيسيين يعتمد عليهما ممولو الإرهاب لضخ الأموال اللازمة لهذه الجماعات لتنفيذ أعمالها الإجرامية: المصادر المؤسسية وغير المؤسسية، بالإضافة إلى التمويل الإرهابي القائم على الأنشطة الإجرامية الاقتصادية، لا ريب في أن بعض الجماعات الإرهابية تتلقى دعماً مالياً من دول وجهات خارجية. هذا النوع من الدعم يمثل شريان الحياة الذي يعينها على الاستمرار في أنشطتها، والحفاظ على تواجدها، فضلاً عن شراء الأسلحة التي تحتاجها لعملياتها الإرهابية، في تقرير للأمم المتحدة، وبالتحديد صادر عن مجلس الأمن، ورد ما يفيد بأن أغلب الدول قد شرعت في تقييم المخاطر المرتبطة بتمويل الإرهاب.

الكلمات المفتاحية: تمويل الارهاب ، توريد الارهاب ، غسيل الاموال، تجارة غير المشروعة، تجارة الاسلحة ، تمويل الدول للإرهاب.

Financing as an Indirect Method of Supply

Ammar Abdul Hussein Khasara[1]
University Of Babylon/College of Law

Prof. Dr. Sarmad ammar abbas[2]
University Of Babylon/College of Law

Abstract: Terrorist groups' financing methods vary depending on the specific type of terrorism they engage in. However, it can be said that there are two main avenues that terrorist financiers rely on to provide these groups with the funds they need to carry out their criminal activities: institutional and non-institutional sources, in addition to terrorist financing based on economic criminal activities. There is no doubt that some terrorist groups receive financial support from foreign states and entities. This type of support represents the lifeline that enables them to continue their activities, maintain their presence, and purchase the weapons they need for their terrorist operations. A United Nations report, specifically issued by the Security Council, stated that most countries have begun assessing the risks associated with terrorist financing.

Keywords: financing terrorism, Supplying terrorism, money laundering, illicit trade, arms trade, State financing of terrorism.

المقدمة

يتطلب البحث في موضوع التمويل باعتباره أسلوب غير مباشر للتوريد بيان موضوع البحث واشكاليته فضلاً عن اهميتة البحث وتحديد هيكليه البحث والخطة التي سنعتمها وكما يأتي:

اولا: موضوع البحث.

ان ظاهرة توريد الجماعات الارهابية بالاسلحة تعد من اخطر الظواهر وذلك لما تسببة من ضرر بالمدنيين ، وان لم يتم العمل على مكافحة هذه الظاهرة الخطرة فسوف تتزايد اكثر وبالتالي تكون الاعمال الارهابية منتشرة في كافة انحاء العالم وبالتالي يمس الامن والسلم الدوليين ، لذلك سنبين من خلال دراستنا دور التمويل غير المباشر لشراء الاسلحة للجماعات الارهابية.

ثانيا: اهمية البحث.

ان موضوع البحث له اهمية بالغة من خلال القضاء على ظاهرة الارهاب وذلك من خلال تقليل تدفق الاسلحة الى الجماعات الارهابية قد يساهم في الحد من النزاعات المسلحة كذلك ان تقليل الاسلحة من ايدي الجماعات الارهابية قد يساهم في حماية او يقلل من انتهاكات حقوق الانسان وان جهود منظمة الامم المتحدة قد تعزز التعاون الدولي بين الدول الاعضاء وبالتالي يعم الامن والسلم الدوليين.

ثالثا: اشكالية البحث.

تستكشف هذه الدراسة مسألة معقدة، وهي كيفية حصول الجماعات الإرهابية على الأسلحة، تعتمد هذه الجماعات في الغالب على مسارات تمويل سرية، نتيجة لذلك، يمثل التمويل غير المباشر للأسلحة تحديًا كبيرًا يواجهه العالم، على الرغم من الحظر الدولي على توريد الأسلحة للجماعات التي تنتهك حقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي، فغالبًا ما يتم تجاوز هذه القيود من خلال استخدام التمويل غير المباشر.

رابعا: هيكلية البحث.

اقتضت خطة البحث ان نبحث الموضوع من خلال فرعين ، نتناول في الفرع الاول أنماط المصادر المؤسسية وغير المؤسسية لتمويل الارهاب. وتناولنا في الفرع الثاني التمويل الارهابي من خلال الجرائم الاقتصادية .

عنوان المطلب

التمويل باعتباره أسلوب غير مباشر للتوريد

تتباين طرق تمويل الجماعات الإرهابية تبعاً للنوع المحدد من الإرهاب الذي تنخرط فيه. ومع ذلك، يمكننا القول بأن هنالك مسارين رئيسيين يعتمد عليهما ممولو الإرهاب لضخ الأموال اللازمة لهذه الجماعات لتنفيذ أعمالها الإجرامية: المصادر

المؤسسية وغير المؤسسية، بالإضافة إلى التمويل الإرهابي القائم على الأنشطة الإجرامية الاقتصادية، لا ريب في أن بعض الجماعات الإرهابية تتلقى دعماً مالياً من دول وجهات خارجية. هذا النوع من الدعم يمثل شريان الحياة الذي يعينها على الاستمرار في أنشطتها، والحفاظ على تواجدها، فضلاً عن شراء الأسلحة التي تحتاجها لعملياتها الإرهابية، في تقرير للأمم المتحدة، وبالتحديد صادر عن مجلس الأمن، ورد ما يفيد بأن أغلب الدول قد شرعت في تقييم المخاطر المرتبطة بتمويل الإرهاب. وللاحاطة بحيثيات ما سبق سيتم تقسيم هذا المطلب على فرعين وفق الآتي:

الفرع الاول : أنماط المصادر المؤسسية وغير المؤسسية لتمويل الارهاب.

الفرع الثاني: التمويل الارهابي من خلال الجرائم الاقتصاية.

الفرع الاول

أنماط المصادر المؤسسية وغير المؤسسية لتمويل الارهاب

تنقسم وتتعدد أنماط المصادر المؤسسية وغير المؤسسية لتمويل الارهاب كالتمويل الذاتي والتبرعات والجمعيات الخيرية الغير ربحية وتمويل الدول.

اولا: **التمويل الذاتي** : في سياق الاقتصاد، يشير مصطلح "التمويل الذاتي" إلى الاعتماد على الموارد والقدرات الذاتية لتغطية المتطلبات، بعيدًا عن الاستعانة بمصادر خارجية، تعتمد التنظيمات الإرهابية على هذا النهج في تمويل عملياتها، حيث تستخدم الأموال التي بحوزتها لشراء الأسلحة وتوفير الدعم اللوجستي للعمليات الإرهابية، علاوة على ذلك، تلجأ هذه الجماعات إلى تأسيس مشاريع استثمارية مشروعة، مثل البنوك والمؤسسات الاستثمارية، مع تحويل الأموال خارج نطاق الدولة وبأسماء مستعارة، لتجنب أي شكوك، تعتمد التنظيمات الإرهابية على الأنشطة التجارية المشروعة كواجهة لتمويل أنشطتها، مستغلة بذلك الخدمات المالية التي تقدمها الدولة لتلك الأنشطة[1: ص25]. تظهر ملامح التمويل الذاتي جلية في الطرق المتنوعة التي تعتمد عليها الجماعات الإرهابية للحصول على الدعم المالي، بالإضافة إلى المعدات والأسلحة اللازمة لتنفيذ عملياتها الإرهابية، وهذا ما اتضح جليًا في حالة تنظيم القاعدة الإرهابي، غالبًا ما تلجأ هذه المنظمات إلى الاستعانة بخدمات محترفين في إدارة الأموال، بمن فيهم المحاسبون والمحامون وغيرهم ممن لديهم الخبرة والاختصاص، علاوة على ذلك، تحاول التنظيمات الإرهابية أن تمول نفسها ذاتيًا من خلال الأنشطة التجارية المختلفة، تعتمد هذه الجماعات بشكل دائم على الأعمال التجارية المشروعة بوصفها مصدرًا لتغطية نفقاتها وشراء الأسلحة، مستغلةً الخدمات المتاحة لهذه الأنشطة تشمل بعض هذه الأساليب تحويل الأموال من خلال أنظمة بديلة، وهي طرق يستخدمها ممولو الإرهاب لإخفاء مسار الأموال، بهذه الطريقة، يمكن إخفاء هوية الشخص الذي يرسل هذه الأموال، على الرغم من أن هذه الأساليب غير قانونية، علاوة على ذلك، قد تُستخدم المشاريع الاستثمارية المُربحة في قطاعات مثل التجارة، وبالأخص في العقارات أو التسويق، لدعم الجماعات الإرهابية، يعاقب القانون العراقي المستثمرين الذين يستخدمون أساليب غير قانونية أو يقدمون معلومات مضللة للحصول على ميزة مالية، بموجب قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006 وتعديلاته، وذلك وفقًا لإجازة الاستثمار الصادرة عن الهيئة المختصة[2: ص45]. أصدر مجلس الأمن الدولي قرارًا يفرض على

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

جميع الدول اتخاذ إجراءات صارمة بحق أسامة بن لادن ورفاقه في تنظيم القاعدة وحركة طالبان، وكذلك الجماعات والأفراد والشركات والكيانات الأخرى ذات الصلة، وتضمنت هذه الإجراءات، على وجه التحديد، تجميد الأموال وحظر توريد الأسلحة، إلى جانب أي أصول مالية أو موارد اقتصادية أخرى تخصهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر[3:ص3].

ويرى الباحث : أن اعتماد الجماعات الإرهابية على التمويل الذاتي أمر بالغ الخطورة، إذ يمكنهم بذلك التحرر من القيود التي تفرضها المصادر الخارجية الخاضعة للرقابة، مما يمنحهم مساحة أوسع للمناورة وتنفيذ مخططاتهم، علاوة على ذلك، تمكنهم هذه الآلية من اقتناء الأسلحة من السوق السوداء، الأمر الذي يزيد من تعقيد تتبع أنشطتهم الإجرامية، ونتيجة لذلك، يصبح بإمكانهم استخدام الأموال التي يجمعونها محليًا لشراء الأسلحة بشكل مباشر، يشكل التمويل الذاتي تحديًا أمنيًا كبيرًا، حيث يصعب على السلطات تعقب الأنشطة المالية المستخدمة لجمع الأموال، مما يعقد بدوره جهود مكافحة الإرهاب.

ثانياً: التبرعات والجمعيات الخيرية غير الربحية : حثت جميع الديانات السماوية على مساعدة الفقراء والمحتاجين والتصدق عليهم، التبرع هو إعطاء المال أو الممتلكات للجمعيات الخيرية، ولكن في بعض الأحيان، تستغل الجماعات الإرهابية هذه الأعمال الإنسانية أو دعم الأعمال الخيرية لجمع الأموال عن طريق التبرعات لشراء الأسلحة واستخدامها في أنشطتهم الإرهابية لذلك، من الضروري التمييز بين الحالتين التاليتين:

أولاً: الأموال التي يتم جمعها من المتبرعين الأصليين تستخدم في أعمال إرهابية أو تستغل لتحقيق الربح، ومن ثم تستخدم هذه الأرباح لشراء الأسلحة والمتفجرات لتمويل الإرهابيين، دون علم المتبرعين الأصليين بذلك، في هذه الحالة، المتبرعون ليسوا مسؤولين.

ثانياً: الأموال التي يتبرع بها ويتم جمعها من المتبرعين الأصليين تستخدم في أعمال إرهابية مع علم المتبرعين، في هذه الحالة، يعتبر المتبرع متعاطفاً مع التنظيم الإرهابي، ويعتبر مرتكباً لجريمة توريد الإرهاب[2: ص 46]. في سبعينيات القرن الماضي، بدأت تظهر حكاية مثيرة للقلق بشأن العلاقة بين الجمعيات الخيرية والجماعات الإرهابية، في تلك الفترة، قام بعض الأمريكيين من أصل إيرلندي بتأسيس منظمات خيرية، زاعمين أن هدفها مساعدة الأرامل والأيتام الكاثوليك في أيرلندا الشمالية، بيد أنه اتضح أن هذه الأموال كانت بمثابة دعم للجيش الجمهوري الإيرلندي ، استغل هؤلاء الأفراد الطبيعة الخيرية لجذب التبرعات، قاموا بجمع الأموال بدعوى القيام بمشاريع إنسانية، ولكن في الخفاء، ذهب جزء كبير من هذه الأموال إلى الجماعات الإرهابية، وقد استخدمت هذه الأموال لشراء الأسلحة والمعدات اللازمة لتنفيذ عملياتهم ، كان الأثرياء الذين يؤمنون بأفكار هذه الجماعات الإرهابية هم الداعمون الماليون الرئيسيون، فقد كانوا يؤمنون بنفس الأيديولوجيات المتطرفة، مما دفعهم إلى دعم هذه الجماعات مالياً، وهكذا تحولت الأموال التي بدت بريئة في البداية إلى وقود للأعمال الإرهابية، واستُخدمت لشراء الأسلحة والتخطيط للهجمات[4: ص 124]. تُعتبر المؤسسات الخيرية من الركائز المالية الأساسية التي تتّكل عليها التنظيمات الإرهابية في اقتناء الأسلحة، تعتمد هذه المؤسسات في جمع الأموال على مساهمات الأعضاء، والمِنح، والتبرعات المُقدّمة، يتم تجميع هذه الأموال بدعوى الإنفاق على المشاريع الإنسانية، بيد أنّ الحقيقة تكشف عن استخدامها في تسليح الإرهابيين، وقد أثار هذا الأمر، المتعلق باستغلال المؤسسات الخيرية لأغراض إرهابية، اهتمامًا بالغًا من قِبل المنظمات الدولية، وعلى رأسها مجموعة العمل المالي الدولي.(FATF) كذلك، كان

للمؤسسات الخيرية، وبالأخص الإسلامية منها، ردود فعل على الاتهامات الموجّهة إليها[5:ص4041]. أظهر تقرير بريطاني، صادر عن لجنة الجمعيات الخيرية في المملكة المتحدة، أن مؤسستين خيريتين، كانتا تدعيان جمع الأموال لمساعدة ضحايا الحروب في سوريا والأكراد المسلمين في برمنغهام، كانتا في الواقع تعملان على جمع التبرعات لغرض مختلف تمامًا، ألا وهو شراء الأسلحة ودعم الإرهاب، الأولى والتي كان يقودها عادل الحق، استخدمت أموال الجمعية لشراء مجموعة متنوعة من المعدات، بما في ذلك مؤشرات ليزر عالية الطاقة، ونظارات للرؤية الليلية، بالإضافة إلى حقائب سرية مضادة للماء، مصممة لحفظ الأموال، أما الجمعية الثانية، والمعروفة باسم "ديدي نوي"، فقد ارتبطت بشخصية الملا كريكار وتنظيم القاعدة، وقد وجهت اتهامات إلى مجلس أمنائها بسوء الإدارة والثقة، مع عدم الالتزام بالاحتفاظ بسجلات مالية رسمية[6: ص46]. وفي العراق، كان القانون رقم (13) لسنة 2000 بمثابة الأساس الذي قامت عليه الجمعيات العراقية، حيث وضع الإطار القانوني لإنشاء الجمعيات الخيرية والمنظمات الإنسانية، حدد هذا القانون، بشكل دقيق، طبيعة الأنشطة التي يمكن لهذه الجمعيات القيام بها، مع فرض حظر صارم على الانضمام أو الاشتراك أو حتى التنسيق مع أي جمعية أو مؤسسة أخرى تتواجد خارج العراق، ما لم يتم الحصول على موافقة مسبقة من وزير الداخلية، علاوة على ذلك، منع القانون هذه الجمعيات من استقبال أي أموال من مصادر خارجية، أو تحويل أي أموال إلى أشخاص خارج حدود العراق [7]. **ويرى الباحث** : أن التدابير الفعالة التي تتخذها الدول أمر بالغ الأهمية لمنع تكرار مثل هذه الأحداث المؤسفة، ينبغي على الحكومات أن تضع آلية دقيقة لرصد وتسجيل التبرعات المقدمة للمؤسسات الخيرية، هذه الخطوة ضرورية لمنع وصول الأموال إلى التنظيمات الإرهابية، حيث غالبًا ما تُستخدم هذه الأموال في شراء الأسلحة والمعدات التي تمكنهم من تنفيذ هجماتهم، فضلاً عن ذلك، ليس بمقدور الدولة حجب هذه الأموال، وذلك لعدم قدرتها على منع الأنشطة الخيرية، أن العوامل الأساسية التي تجعل بعض المؤسسات الخيرية عرضة للاستغلال في توريد الإرهاب تتضمن ما يأتي:

أولاً: تحظى المؤسسات الخيرية بثقة الجمهور على نطاق واسع، مما يمكنها من جمع الموارد والأموال دون أن تثير انتباهًا،

ثانيًا: ربما يكون لبعض المؤسسات أو المنظمات الخيرية وجود عابر للحدود لتسهيل المعاملات على المستويين المحلي والدولي، إضافة إلى ذلك، تخضع بعض الدول لضوابط قانونية محدودة أو منعدمة فيما يخص التسجيل والمساءلة والشفافية

ثالثاً: دعم الدول لتمويل الارهاب: قد تنبع مصادر توريد الجماعات الإرهابية والمتطرفة من دول معينة تقف وراء الإرهاب، وغالبًا ما تكون هذه الدول ذات اقتصادات قوية، أو قد تأتي من دول أخرى. هذا هو بالضبط ما يجعل مهمة تتبع ومحاسبة هؤلاء الموردين صعبة ومعقدة للغاية، لأن هذه العمليات غالبًا ما تجري تحت ستار الدولة، مستفيدة من الحماية والامتيازات التي تتمتع بها، وهي أمور لا يمكن لجهات أخرى الوصول إليها أو التمتع بها[8: ص278]. نظرًا إلى أن بعض الجماعات الإرهابية تتلقى دعمًا ماليًا من أطرافٍ تسهم أو تهتم بنجاح العمليات الإرهابية، وذلك من خلال توفير الأسلحة والتدريب والتجنيد في دولٍ مختلفة، يمكن تصنيف أهم العوامل الداعمة والمساندة من بعض الدول على النحو الآتي:

أولًا: التمويل المالي: يتمثل هذا في تقديم الأموال والدعم المالي للجماعات الإرهابية، وذلك بتوفير مبالغ كبيرة تُعتبر عاملًا حيويًا لاستمرار الإرهابيين في تنفيذ عملياتهم، أو عبر شراء الأسلحة المتطورة والمتفجرات وتهريبها مباشرة إلى داخل الدولة عبر المنافذ الحدودية.

ثانيًا: الجهد الاستخباراتي. تقوم بعض الدول، من خلال أجهزتها المخابراتية، بوضع الخطط وتحديد الأهداف للعمليات الإرهابية، ترتبط هذه الأجهزة بأعلى سلطة اتخاذ قرار في بعض الدول.

ثالثًا: الجهد العسكري: تعمل بعض الدول على تجهيز وتدريب المجموعات المسلحة، وتوفير تدريب عالي المستوى والدقة.

رابعًا: الإعداد النفسي: تقوم بعض المؤسسات بإعداد الانتحاريين نفسيًا وتغذيتهم بأفكار التطرف والعدوانية، مع إصدار فتاوى تجيز لهم القتل[9: ص 89–90]. من المحتمل أن تحصل الجماعات الإرهابية على التمويل والأسلحة ليس فقط من الدول، بل وأيضًا من أفراد ذوي ثروات طائلة، لنتذكر أسامة بن لادن كمثال، فقد موّل الإرهاب مستخدمًا ثروته، قدرت ثروته بحوالي خمسة مليارات دولار، في حين بلغت قيمة ممتلكاته ما يقرب من 300 مليون دولار، قبل أن ينتقل إلى أفغانستان، قام مساعدوه بتحويل ما يقرب من 800 مليون دولار إلى حسابه البنكي، علاوة على ذلك، نافس بن لادن البنتاغون الأمريكي في مسألة تسليح الأفغان، كان حريصًا على شراء صواريخ ستينجر، بينما كانت وزارة الدفاع الأمريكية تسعى جاهدة لاستعادة الصواريخ التي وزعتها في أوائل الثمانينيات، كان الأمريكيون يبيعون الصاروخ الواحد بحوالي 100 ألف دولار، في حين كان بن لادن مستعدًا لشرائه بـ 200 ألف دولار[10: ص 49–50]. أفاد تقرير صادر عن جهاز الأمن الفيدرالي الروسي (K–G–B) بأن بعض الشيوخ الوهابيين المتشددين في السعودية قد تقدموا باقتراح إلى الملك يتضمن تخصيص جزء من عائدات موسم الحج لعام 2014 لصالح تنظيم داعش الإرهابي وعائلات عناصره، ووفقًا للتقرير، كان الهدف من هذه المبادرة هو دعم ما وصفوه بـ "جهادهم"، على أمل أن يجلب ذلك البركة والرحمة للمملكة [11: ص34].

بالإضافة إلى ذلك، هناك عدد من الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى محاربة الإرهاب، علاوة على ذلك، عُقدت مؤتمرات وندوات عالمية بهدف إيجاد سبل لمواجهة الإرهاب وكيفية توريدهم بالاسلحة ، تضمنت هذه المؤتمرات توصيات للدول المشاركة، تشير بعض الدراسات إلى الدور الكبير الذي لعبته أجهزة المخابرات الغربية، مثل وكالة المخابرات المركزية الأمريكية(CIA) ، في دعم المنظمات والجماعات الإرهابية في جميع أنحاء العالم.

1– في هذا السياق، استخدمت وكالة المخابرات المركزية الجماعات الإرهابية التي عارضت بعض الأنظمة، كما قامت بتأسيس منظمات إرهابية جديدة وزودتها بالأسلحة، مع التركيز على ضرب الاتحاد السوفيتي والقضاء عليه. أنشأت وكالة المخابرات المركزية ما يُعرف بـ "الأفغان العرب" الذين تم اختيارهم من الدول العربية.

2– في سياق آخر، قدمت وكالة المخابرات المركزية دعمًا للإمبراطور الإثيوبي (هيلا سيلاسي) في مواجهة المنظمات اليسارية والماركسية في إثيوبيا، وذلك بالتعاون مع بريطانيا وإسرائيل. بعد سقوط الإمبراطور، استمرت الوكالة في دعم المنظمات التي تقاتل النظام الشيوعي الملحد في إثيوبيا.

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

3- علاوة على ذلك، قدمت وكالة المخابرات المركزية الأموال والتدريب والأسلحة لجميع المنظمات الإرهابية التي كانت تعارض الأنظمة اليسارية في أمريكا اللاتينية، ولا سيما في كوبا ونيكاراغوا وشيلي، وقد تمكنت من الإطاحة بالرئيس المنتخب شرعياً(أليندي)

4- في سياق مختلف، قامت وكالة المخابرات المركزية بدعم الجماعات الإرهابية في آسيا ضد كوريا الشمالية والصين الشعبية، حيث أنفقت ملايين الدولارات لتزويد منظمات الإرهاب والتخريب بالأسلحة

5- من ناحية أخرى، قدمت وكالة المخابرات المركزية دعمها للمنظمات الإرهابية الصهيونية، والتي كان بعض أفرادها وزعمائها من داخل الولايات المتحدة ومن المواطنين الأمريكيين من أصل يهودي، مثل الحاخام كاهانا، الذي عاد فجأة إلى إسرائيل بعد أن أسس منظمة إرهابية امتدت إلى داخل إسرائيل[12: ص76-87]. ومن ذلك مانصت عليه المادة الثالثة من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب لعام 1998م على ان (تتعهد الدول المتعاقدة بعدم تنظيم او تمويل او ارتكاب الاعمال الارهابية او الاشتراك فيها بأي صورة من الصور والتزاما منها بمنع ومكافحة الجرائم الاهاربية طبقا للقوانين والاجراءات الداخلية لكل منها فانها تعمل على اتخاذ نوعين من النذابير:- اولاً- تدابير المنع..ثانياً-تدابير المكافحة..)[13].

ويرى الباحث : يُعتبر توريد الجماعات الإرهابية من قِبل الدول أحد أخطر التهديدات للأمن والسلم العالميين، ولهذا، تبرز الحاجة الملحة للتصدي لهذه الظاهرة عبر إقرار قوانين صارمة، وتفعيل إجراءات منسقة بين الأجهزة الأمنية والاستخباراتية، بهدف الحيلولة دون وصول الأسلحة إلى هذه الجماعات ، وليس هذا فحسب، فقد تلجأ بعض الدول إلى دعم الإرهاب لتحقيق مآرب سياسية أو استراتيجية، ربما لزعزعة استقرار دول أخرى، كما أن الدعم اللوجستي الذي تقدمه بعض الدول يمثل عاملاً إضافياً يهدد الاستقرار، إذ يسهم في تأجيج الصراعات والعنف في المنطقة، وبناءً على ذلك، نقترح توجيه دعوات حثيثة لتعزيز الأطر القانونية التي تكافح وصول الأسلحة إلى هذه الجماعات، مع تضمين ذلك فرض عقوبات على الدول التي تثبت تورطها في دعم الإرهاب.

الفرع الثاني

التمويل الارهابي من خلال الجرائم الاقتصادية

اولاً : عمليات غسيل الاموال :

غسيل الأموال: تمويه المصدر الفعلي لأموال غير نظيفة غسيل الأموال مسعى معقد يهدف إلى إخفاء منشأ الأموال غير الشرعية، تلك التي تم الحصول عليها من خلال ممارسات إجرامية، يكمن الغرض الأساسي في إبعاد هذه الأموال عن أصلها الحقيقي، وتقديمها على أنها أموال مكتسبة بطرق قانونية، تمويل الإرهاب: دعم الإرهابيين بالأموال يشمل تمويل الإرهاب جمع الأموال ومعالجتها، بهدف توفير الموارد اللازمة للإرهابيين، تستخدم هذه الأموال في دعم الأنشطة الإرهابية وتنفيذها[14: ص 16].

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

تشكل جرائم غسيل الأموال واحدة من أكثر الجرائم انتشارًا في عالمنا اليوم، وتكمن خطورة هذه الجرائم في أنها قد تمول أعمالاً إرهابية، وهو ما يجعلها شديدة الضرر، وبالفعل، يمكن للأموال أن تعبر الحدود بسرعة البرق، ففي غمضة عين، قد تنتقل ملايين الدولارات عبر القارات، والآن، يقدر حجم الأموال المتداولة على مستوى العالم بحوالي (2 تريليون) دولار أمريكي كل يوم، ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد؛ فالمال غير المشروع قد يجد طريقه إلى مجالات أخرى، مثل الاستثمارات المشروعة، من خلال ما يعرف بعمليات غسيل الأموال المثيرة للجدل[15: ص63]. وقد عرف القانون العراقي غسل الاموال في قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015 ، في الفقرة الاولى من المادة الثانية : (هو كل من قام بتحويل الاموال او نقلها او استبدالها من شخص يعلم او كان عليه ان يعلم انها من متحصلات الجريمة، او هو من قام بإخفاء او تمويه مصدرها غير المشروع او مساعدة مرتكبها او مرتكب الجريمة الاصلية او من ساهم في ارتكابها او ارتكاب الجريمة الاصلية على الافلات من المسؤولية عنها) وفي الفقرة الثانية من المادة الثانية (أخفاء الاموال او تمويه حقيقتها او مصدرها او مكانها او حالتها او طريقة التصرف فيها او انتقالها او ملكيتها او الحقوق المتعلقة بها ، من شخص يعلم او كان علية ان يعلم انها متحصلات من جريمة [16]. كما (تاخذ طبيعة غسيل الاموال الطابع الدولي هذا ما أفرزته عولمة الاقتصاد التي الغت وسهلت وسائل الاتصال بين الدول وساعدت شركات المتعددة الجنسيات التي تسيطر على الاقتصاد الدولي وتحكم اقتصاد العالم، فقد يكون مصدر الاموال في(A)وتمر لغرض التمويه في مصارف دولة(B)وتودع لأغراض الاستثمارية في دولة(C) ثم تعود كأرباح في دولة (A)،هذا ماكدتة قضية رئيس لوزراء الاوكراني السابق(لوزارينكو) الذي تم ادانته من قبل القضاء السويسري في عام 2006، وذلك لقيامة بانشطة غسيل الاموال بمبلغ قدرة (9) مليون دولار، وكذلك قيامه بالعملية نفسها في الولايات المتحدة ومبلغ مقدارة (144)مليون دولار) [9 :76].

ثانياً: الجريمة المنظمة:

من بين أخطر المشاكل التي يواجهها عالمنا اليوم، تبرز الجريمة المنظمة كخطر داهم، ولا تقتصر هذه الجريمة على فئة معينة، بل تطال الدول الغنية والنامية على حد سواء، ويمكن تعريف الجريمة المنظمة بأنها مجموعة من الأشخاص يجتمعون معًا لتنفيذ أنشطة غير قانونية على نحو مستمر، ويهدف هؤلاء الأشخاص في الأساس إلى جني الأرباح، متجاهلين بذلك كل القيود الجغرافية والقانونية [17:ص53].

عادة ما تكون الجريمة المنظمة، بقوتها وصلابتها، كيانًا دائمًا، وغالبًا ما تنخرط في أعمال إجرامية جسيمة، تتراوح هذه الأعمال بين الاتجار بالمخدرات والتهريب بكل أشكاله والدعارة، وصولًا إلى الاتجار بالأسلحة وغيرها من الأنشطة غير المشروعة، ما يميز هذه الأفعال هو أنها تعتمد على تخطيط دقيق وتنفيذ محكم، مدفوعًا بالرغبة في تحقيق أرباح طائلة، وغالبًا ما يتم ذلك عبر الحدود، تتشكل هذه العصابات من أفراد متعددين يرتكبون الجرائم بشكل متواصل وثابت، مدعومين برأس مال ضخم يتيح لهم تحقيق أرباح كبيرة، وغالبًا ما يتم ذلك من خلال استخدام القوة والنفوذ [5:ص43–44]. تتشارك جرائم "دعم الإرهاب" و"الجريمة المنظمة" في العديد من النقاط. غالبًا ما تعتمد التنظيمات الإرهابية على شبكات الجريمة المنظمة لتسهيل عمليات تهريب الأفراد والأسلحة عبر الحدود، علاوة على ذلك، تقوم هذه الشبكات بتوفير وثائق مزورة، الأمر الذي يسهل على الإرهابيين التنقل بحرية وتنفيذ مخططاتهم، من جانب آخر، انخرطت الجماعات الإرهابية في جرائم منظمة أخرى، مثل السطو على البنوك والمتاجر الكبرى، كان الهدف من وراء هذه الأعمال هو جمع الأموال الضرورية

لتمويل أنشطتهم وشراء الأسلحة اللازمة لعملياتهم، من الأمثلة على هذا الترابط، تقديم دورات لغوية لبعض الخاطفين الضالعين في هجمات الحادي عشر من سبتمبر، بالإضافة إلى منح تأشيرات دخول لنساء يعملن لحساب عصابة كبرى متخصصة في تهريب البشر، هذه الشبكة، بدورها، كانت متورطة في بيع بطاقات هوية مسروقة، والتي استخدمت لتسهيل أنشطة الإرهابيين، مما مكنهم من تنفيذ هجماتهم في نيويورك. بناءً على ما سبق، يمكن القول إن الإرهاب والجريمة وجهان لعملة واحدة[17:ص55].

ثالثاً: تهريب المخدرات وتجارة الاسلحة وجرائم الخطف ودفع الفدية كمصدر لتوريد الارهاب:

تمثل تجارة المخدرات، بما في ذلك عمليات البيع والتهريب، رافدًا ماليًا حيويًا للجماعات الإرهابية، وقد توسعت شبكات تهريب هذه المواد لتشمل دولًا متعددة في آسيا وأوروبا، وبالأخص تلك التي تعاني من ضعف في قدراتها الأمنية[15 :98]. تُصنّف جرائم المخدرات، وخصوصًا التجارة والزراعة، ضمن الأفعال الإجرامية التي تمارسها التنظيمات الإرهابية، تسعى هذه الجماعات من خلال هذه الممارسات إلى جمع الأموال، بغية شراء الأسلحة اللازمة لتنفيذ عملياتها الإرهابية، تتضمّن هذه الجرائم زراعة وإنتاج المخدرات، إلى جانب الاتجار بها بمختلف أشكالها[18:ص60-61]. تحدث تجارة الأسلحة غير المشروعة في الخفاء بين بعض الدول و شبكات تهريب الأسلحة، مدفوعةً بالرغبة في تحقيق مكاسب مالية غير شرعية أو ربما لتحقيق أجندات سياسية أو حتى تخريبية، أو ربما لتسهيل أعمال إرهابية، اعتمد تنظيم "داعش" الإرهابي، والمعروف أيضًا باسم "الدولة الإسلامية في العراق والشام"، على مصادر تمويل متعددة، بما في ذلك تجارة الأسلحة، بعد أن سيطر على مدينة الموصل في عام 2014، قام التنظيم بفتح عدد من المتاجر لبيع الأسلحة والمعدات العسكرية في شارع حلب، الذي يُعد واحدًا من أقدم وأهم الشوارع في المدينة[6:ص40-41]. فيما يخص قضية الاتجار بالبشر، فهي تمثل مصدرًا هائلاً للأرباح بالنسبة للجماعات الإرهابية، ومن الأمثلة البارزة على ذلك تنظيم داعش، فقد قام هذا التنظيم المتطرف بإنشاء أسواق لبيع السبايا والعبيد في الأماكن التي سيطر عليها، مثل منطقة القوس في الموصل وسوق آخر في الرقة بسوريا، وفي هذه الأسواق، تتعامل هذه الجماعات مع النساء والأطفال كسلع، وتحدد أسعارهم وفقًا لتقديراتها، على سبيل المثال، يمكن القول إن الطفلة التي لم تبلغ التاسعة من عمرها تُباع بحوالي 165 دولارًا، بينما يُباع الطفل بعشرة دولارات فقط [19].

تُعد عمليات خطف الأشخاص واحتجازهم، إلى جانب طلب الفدية من الدول التي ينتمي إليها الضحايا، بمثابة أحد الركائز الأساسية لتوريد الجماعات الإرهابية بالأسلحة، لا يتوقف الأمر عند البشر فقط، بل قد يمتد ليشمل اختطاف الطائرات أو السفن، أو السيطرة على المباني الحكومية، والبنوك، والمطارات، وغيرها من المواقع الحيوية للدولة، قد تصل قيمة الفدية المطلوبة إلى مبالغ طائلة تقدر بالملايين من الدولارات، والتي تستغلها تلك الجماعات في شراء الأسلحة لمواصلة أنشطتها الإرهابية[20:ص24]. من بين الأمثلة، نتذكر قضية إطلاق سراح ديفيد بولام، المواطن البريطاني، في عام 2017، كان بولام يعمل بالتدريس في ليبيا، وأُفرج عنه بعد صفقة قدرت بعشرة ملايين دولار، في سياق آخر، تعرض خمسة مصريين للاختطاف، وذلك أثناء سفرهم برًا من مصر إلى ليبيا، كان هؤلاء المختطفون من قرية شاوة، التابعة لمركز المنصورة بمحافظة الدقهلية، أجبر الخاطفون أسر الضحايا على تجميع مبلغ 500 ألف جنيه مصري، كفدية لإطلاق سراحهم، وبالفعل، أُطلق سراحهم بعد دفع الفدية المطلوبة للخاطفين[21]. من بين الأمثلة التي تضيء هذا الأمر، استغلال

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

تنظيم الدولة الإسلامية للأموال التي تُدفع كفِدى للإفراج عن الرهائن، وبالتحديد من الطائفة الإيزيدية، فقدّرت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق أن هذه المبالغ قد بلغت ما بين 35 و45 مليون دولار في عام 2014، وتشير التقديرات إلى أنه قد تم دفع ما يقرب من 850 ألف دولار في عام 2015، وذلك لإطلاق سراح 200 فرد من الإيزيديين في العراق[22].

رابعاً: بيع النفط والاثار المسروقة وتهريبها:

إنّ امتلاك الجماعات الإرهابية لكميات ضخمة من الموارد الطبيعية، مثل النفط والغاز، يسمح لها بتمويل عملياتها الإجرامية وشراء الأسلحة، تزداد الأمور سوءًا عندما تسيطر هذه الجماعات على المصافي وحقول النفط في المناطق التي تخرج عن سيطرة الدولة، كما رأينا في العراق وسوريا[23:ص123]. في عام 2014، تسببت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية الإرهابي على محافظة نينوى وأجزاء من محافظة تكريت في قلق بالغ، فقد استولى هؤلاء المتطرفون على أهم آبار وحقول النفط في المنطقة، بما في ذلك النجمة والقيارة وعين زالة وبطمة وصفية وعلاس وعجيل وحمرين، تشير بعض التقديرات إلى أن إنتاج النفط من حقول الموصل وحدها قد يصل إلى حوالي 80 ألف برميل يوميًا، بعد هذه السيطرة، أسس تنظيم الدولة شبكة واسعة لتهريب النفط ومشتقاته، بدأوا في تصدير النفط بطرق غير قانونية عبر شمال العراق وتركيا والأردن، مما أثار علامات استفهام حول من يقف وراءهم، تعاون التنظيم مع شبكات سرية متخصصة في تهريب النفط، والتي كانت موجودة حتى في ظل النظام السابق[24].

تحول النفط ومشتقاته إلى عصب أساسي لتمويل أنشطة تنظيم "داعش" الإرهابي، حيث استخدمت هذه الموارد في اقتناء الأسلحة والعتاد اللازم، بناءً على دراسة صادرة عن المركز البريطاني للدراسات التنموية، يضع التنظيم يده على (22) حقلًا نفطيًا في كل من العراق وسوريا. وتشير التقديرات إلى أن هذه الحقول تخفي في باطنها احتياطيات نفطية ضخمة تصل إلى (20) مليار برميل [25: ص28]. أكد الرئيس الروسي فلاديمير بوتين أن جماعة داعش الإرهابية تجني أرباحًا طائلة، تقدر بالمليارات من الدولارات، وذلك من خلال الاتجار غير المشروع في النفط، ويُقال إن داعش تنتج ما يقرب من 30 إلى 40 ألف برميل نفط يوميًا، وتقوم ببيعها بأسعار تتراوح ما بين 20 و 40 دولارًا للبرميل الواحد، ونتيجة لذلك، تستخدم هذه الأموال في شراء الأسلحة، بالإضافة إلى تجنيد الفنيين ومهندسي البترول لإدارة حقول النفط وعمليات التكرير[26]. إضافة إلى ذلك، شكلت الآثار المنهوبة مصدرًا ذا أهمية حيوية للجماعات الإرهابية، وهو ما يضاهي في أهميته تجارة النفط غير المشروعة، وقد رأى العالم صورًا مروعة نشرها تنظيم داعش الإرهابي في 2015/1/22، تُظهر تدمير تماثيل ونُصب في مدينة النمرود الأثرية، لم يتوقف التدمير عند هذا الحد، بل امتد ليشمل آثارًا أخرى تعود إلى عصور ما قبل الإسلام في مدينة الموصل، والحقيقة أن النصيب الأكبر من هذه الآثار قد بيع وهُرّب بعيدًا[27].علاوة على ذلك، استولت التنظيمات الإرهابية على العديد من المواقع الأثرية، كما شهدنا في سوريا والعراق[28].

ويرى الباحث : ثمة علاقة وثيقة تربط بين الجرائم الاقتصادية والإرهاب، تتجلى في استخدام الأولى لتمويل الأخيرة، مثال على ذلك، تُوظّف جرائم اقتصادية كغسل الأموال والتهريب كآليات التمويل العمليات الإرهابية، توفر هذه الأفعال الأموال اللازمة لشراء الأسلحة والمعدات اللازمة لتنفيذ الهجمات، يعد التهريب على وجه الخصوص وسيلة شائعة الاستخدام

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

لتمويل الجماعات المتطرفة ، ونقترح لتحسين كفاءة التدابير الحكومية لمكافحة تمويل الإرهاب، يبدو أن التعاون الدولي يمثل ضرورة حتمية، يجب تبادل المعلومات والخبرات لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة وتطويقها، علاوة على ذلك، من الضروري تعزيز الرقابة على المؤسسات المالية، حيث قد تُستغل بعض البنوك، عن غير قصد، في تمويل الأنشطة الإرهابية.

الخاتمة

في ختام بحثنا لموضوع التمويل باعتباره اسلوب غير مباشر لتوريد الأسلحة فقد توصلنا الى عدد من النتائج والمقترحات نعرضها فيما يلي: –

اولاً: النتائج

1–خلصنا إلى أن التنظيمات الإرهابية ربما تعتمد على التمويل الذاتي لتغطية نفقات شراء الأسلحة، وذلك بالاعتماد على قدراتها الذاتية، بعيدًا عن الحاجة إلى الاعتماد على مصادر خارجية.

2–نرى كذلك أن الدول قد تشارك في دعم الإرهاب بطرق ملتوية، على سبيل المثال من خلال التمويل، إضافة إلى ذلك، قد يتم استغلال الجمعيات الخيرية لتمويل الجماعات الإرهابية بطريقة غير مباشرة، وهو ما يمكنهم من شراء الأسلحة والمعدات.

3–خلصنا إلى نتيجة مفادها أن الأعمال الإجرامية، على غرار تجارة المخدرات وعمليات الاختطاف والمطالبة بالفدية، تعتبر من بين الروافد الأساسية لتمويل المجموعات الإرهابية، تقوم هذه الجماعات بتجميع الأموال، والتي تستخدم في شراء الأسلحة والعتاد، يتم الحصول على هذه الأموال من خلال عمليات الخطف والمطالبة بالفدية، علاوة على أنشطة الاتجار بالبشر والأسلحة غير الشرعية.

4–يتبين لنا جليًا أن أحد أهم مصادر تمويل الجماعات الإرهابية يتمثل في بيع النفط والآثار التي تم الاستيلاء عليها بشكل غير قانوني، تعتبر هذه الممارسات بمثابة شريان حياة مالي للإرهابيين، مما يسمح لهم بشراء الأسلحة اللازمة لتنفيذ مخططاتهم، وعلى نحو مماثل، فإن بسط سيطرتهم على حقول الغاز يمنحهم القدرة على الحصول على الأسلحة المطلوبة.

ثانياً: المقترحات:

1–نقترح اتخاذ الإجراءات الضرورية للحد من تمويل الإرهاب وشراء الأسلحة حيث ينبغي تشديد الرقابة المالية على المؤسسات المالية وتدفقات الأموال، لمنع وصول الأموال إلى الجماعات الإرهابية التي تسعى لشراء الأسلحة.

2–نحث المجتمع الدولي على الإسراع في تطبيق القوانين واللوائح الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الأمر الذي قد يساعد في تجفيف مصادر تمويل الإرهاب.

Quarterly Refereed and Scientific Journal Issued By College of Law in Babylon University
Online ISSN:2075-7220 Print ISSN:2313-0377
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/153

3-من الضروري تعزيز التعاون الدولي، وتبادل المعلومات بين الدول، وتشديد العقوبات على المتورطين في أنشطة تمويل الإرهاب، بهدف ردع هذه الممارسات.

4-يجب زيادة الوعي بالمخاطر الناجمة عن التمويل غير المباشر لشراء الأسلحة، بالإضافة إلى إجراء إصلاحات مؤسسية شاملة لمراقبة تمويل المنصات الإعلامية التي قد تكون واجهات لدعم الإرهاب.

قائمة المصادر

[1] سارة خميس منجل، وسائل مكافحة جريمة تمويل الارهاب، رسالة ماجستير، كلية القانون ، جامعة بغداد، 2018.

[2] منذر عبد الزهرة عزيز الاسدي ، جريمة تمويل الارهاب في قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 – دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة كربلاء، 2020.

[3] الامم المتحدة ، مجلس الامن ، الوثائق الرسمية ، القرار رقم (1390) 2002 ، رقم الجلسة (4492) ،وثيقة رقم (2002) S/RES/1390.

[2] منذر عبد الزهرة عزيز الاسدي ، جريمة تمويل الارهاب في قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 – دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة كربلاء، 2020.

[4] د. صالح بن محمود السعد ، الاتجار غير المشروع بالمخدرات وعلاقته بالتنظيمات الارهابية ، دار جامعة نايف للنشر ، الرياض ، 2015.

[5] دذوار احمد ثيراميس ، السياسة الجنائية في مواجهة جريمة تمويل الارهاب (دراسة تحليلية مقارنة) ، المكتب الجامعي الحديث ، 2018.

[6] اثير حسن عبيد سالم العزاوي ، التعاون الدولي في قمع جريمة تمويل الارهاب ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة بابل ، 2020 .

[7] المادة (39/اولاً وثانياً) من قانون الجمعيات العراقي رقم (13) لسنة 2000.

[8] د. رجب عبد المنعم متولي ، الفرق بين الارهاب والمقاومة المشروعة في ظل قواعد القانون الدولي المعاصر ، المجلة المصرية للقانون الدولي ، العدد 60 لسنة 2004.

[9] صادق علي حسن ، الدوافع السياسية والاقتصادية لظاهرة الارهاب الدولي بعد عام 2003 العراق انوذجاً ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهرين ، 2016.

[10] صادق علي حسن ، الهياكل المالية للتنظيمات الارهابية العراق انوذجاً ، ط1 ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، 2018.

[11] د. جاسم يونس الحريري ، الدور الخليجي في العراق – دراسة حالة احداث الموصل 2014 ، ط1 ، دارالجنان للنشر والتوزيع ، عمان ، 2016.

[12] د. محمد السيد عرفة ، تجفيف مصادر تمويل الارهاب ، مطابع الرياض ، ط1 ، 2009.

[13] ينظر: المادة (3) من الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب الموقعة في القاهرة بتاريخ 1998/4/22.

[14] صندوق النقد الدولي: الصندوق ومكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب ، مقال منشور على الانترنيت www.imf.org.

[15] هاني السبكي ، عمليات غسيل الاموال وتجارة المخدرات ، دار الجامعة الجديدة ، الازرايطة ، 2008.

[16] ينظر: قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015.

[9] صادق علي حسن ، الدوافع السياسية والاقتصادية لظاهرة الارهاب الدولي بعد عام 2003 العراق انوذجاً ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهرين ، 2016.

[17] شريف سيد كامل ، الجريمة المنظمة في القانون المقارن ، دار النهضة العربية ، 2001.

[5] دذوار احمد ثيراميس ، السياسة الجنائية في مواجهة جريمة تمويل الارهاب (دراسة تحليلية مقارنة) ، المكتب الجامعي الحديث ، 2018.

[17] شريف سيد كامل ، الجريمة المنظمة في القانون المقارن ، دار النهضة العربية ، 2001.

[15] هاني السبكي ، عمليات غسيل الاموال وتجارة المخدرات ، دار الجامعة الجديدة ، الازرايطة ، 2008.

[18] نقلاً عن فاطمة قاضل حليحل الزيدي ، جريمة تمويل الارهاب، رسالة ماجستير، كلية القانون ، جامعة ذي قار ، 2015.

[6] اثير حسن عبيد سالم العزاوي ، التعاون الدولي في قمع جريمة تمويل الارهاب ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة بابل ، 2020 .

[19] سهير ابراهيم ، داعش ... نهب وابتزاز واتجار بالبشر ، البيان ، تاريخ النشر 5 تشرين الاول / 2015 ، تقريرمتاح على الموقع الالكتروني www.albayan.ap تاريخ الزياره 2025/6/16.

[20] محمد بن عبدالله الموسي ، جهود المملكة العربية السعودية في تجفيف تمويل الارهاب ، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 2011.

[21] عبد الباسط غبارة ، الخطف مصدر تمويل للجماعات المسلحة في ليبيا ، بوابة افريقيا الاخبارية ، متاح على الموقع الالكتروني www.afrigatenews.net تاريخ الزيارة 2025/6/17.

[22] ينظر الامم المتحدة ، مجلس الامن ، الوثائق الرسمية ، القرار (S/2016/92).

[23] د. هشام الهاشمي ، جيهاني داعش ، ترجمة : هيمن محمود ، ط1 ، جوارجرا ، بيروت ، 2015.

[24] د. جواد كاظم البكري ، داعش احد باروميتريات اسعار النفط ، الحوار المتمدن ، متاح على الموقع الالكتروني www.m.ahewar.org ، تاريخ الزيارة 2015/3/15.

[25] د. محمد عبد العظيم الشيمي ، تمويل الدولي لتنظيم الدولة الاسلامية (داعش) ، ط1 ، المكتب العربي ، للمعارف ، القاهرة ، 2015.

[26] شيماء سمير عزت محمود ، الموقف الروسي تجاه مكافحة الارهاب ، (دراسة حالة) تنظيم داعش (2011–2016) ، المركز الديمقراطي العربي ، تاريخ النشر 2016/7/20 ، متاح على الموقع الالكتروني www.democtaticac.de ، تاريخ الزيارة 2025/4/20.

[27] داعش تنهب وتدمر مدينة النمرود الاثرية ، مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني :local/arabic/annabaa.org//https/1218 ، تاريخ الزيارة2025/5/5.

[28] النفط والاثار المنهوبة مصادر تمويل داعش الاساسية ، مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني index–php–arb42.com،تاريخ الزيارة 2025/5/5.